



أدوات الحد من الفساد المالي وردعه في المصارف دراسة استطلاعية في عينة من المصارف العراقية

(PP 207 - 226)

ID No. 1836

<http://dx.doi.org/10.21271/zjhs.22.3.12>

أ.م. جرجيس مصطفى خضر
جامعة صلاح الدين- اربيل

م. دشتي خالد حمد أمين
جامعة صلاح الدين- اربيل
jarjees71@yahoo.com

أ.م.د. صالح ابراهيم يونس الشعباني
الجامعة التقنية الشمالية- الموصل

الاستلام: 2017/11/21

القبول: 2018/02/20

النشر: 2018/05/15

ملخص

تمثل هذه الدراسة محاولة لتسليط الضوء على مفهوم الفساد المالي ومسبباته وانواعه في المصارف وماهية الطرق والوسائل للحد منه وردع من يتعامل به، والفساد هو كل قول أو فعل يتنافى ويتعارض مع الأخلاق والسلوك السوي حيث بدأت بوادر تشخيص تلك الظاهرة لدى الملك (حمورابي) في شريعته، وبعد أن كانت تلك الظاهرة مقتصره على الواقع الداخلي فحسب أصبحت تمارس على نطاق عالمي وغدت هنالك جهات تستفيد من زيادة سلوكها المنحرف وتعدد سبلها المتلوية. وبالتالي فإن التصرف غير المشروع يعد فساداً، وفي الجانب المالي يمثل الفساد استنزاف لرأس المال العام أو استغلال القانون المالي أو التعليمات المالية أو تجاهلها، وغالباً ما يرتبط الفساد المالي بالغش أو الاحتيال، حيث يشتركان سوية لتحقيق منافع شخصية تتعلق بتفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، كما تعد حالات غسيل الاموال وتهريبها ضرباً خطيراً من الفساد المالي لاسيما في ظل بيئة مصرفية متعاونة توفر المناخ الملائم لممارسة اوجه ذلك الفساد. وبالتالي لابد من اعتماد ادوات واساليب فعالة وكفوءة من اجل اكتشاف مواطن الخلل والتلاعب المالي والحد منه وردع من يتعامل به. وتعد المحاسبة القضائية ونظام الرقابة الداخلية وقوانين او تعليمات الحكومة من بين أهم تلك الادوات. وعليه وقد بنيت الدراسة على فرضية مفادها " أن تبني ادوات فعالة واساليب رشيدة في ممارسة الأنشطة الوظيفية واعتماد القوانين والضوابط والمعايير السليمة في المصارف يقضي على ظاهرة الفساد المالي ويردع مرتكبيه". واعتمد المنهج الاستقرائي في صياغة البحث ثم الاستنباطي التحليلي، حيث تم استخدام استمارة الاستبانة لغرض جمع المعلومات وتم توزيع (80) إستمارة أما عدد الاستثمارات المرتجعة والصالحة قد بلغت (70) إستمارة، وقد توصل البحث الى مجموعة من الاستنتاجات من اهمها ان هناك عدة طرق واساليب يمكن ان تساهم في مكافحة الفساد المالي ومنها نظام الرقابة الداخلية والبعد الاخلاقي وكذلك استخدام المحاسبة القضائية وتطبيق قواعد الحكومة، وعليه اوصى الباحثون على الشركات عامة والمصارف خاصة تطبيق قواعد الحكومة لما لها من دور فعال في محاربة الفساد المالي بكل اشكاله.

المقدمة:

بات من الواضح أمام الوجود البشري منذ نشأته حتى يومنا الحاضر، أن كل سلوك لا يتوافق مع كل ما هو أخلاقي، قيمي، عقلاني في سلسلة العلاقات الإنسانية السليمة، تعارف عليه اصطلاحاً (بالفساد) ويشمل كل قول أو فعل يتنافى ويتعارض مع الأخلاق والسلوك السوي. والفساد يعني إثارة النفس لتحقيق مآربها على حساب الآخرين الذين يعانون من فعل غير نزيه ناجم عن استغلال منصب استأثر به، أو مال أئتمن عليه فخانه ولم يحفظه، أو ولاية على أمر الناس لم يؤدها حقها وجار فيها. ويعد اخطر انواع الفساد هو الفساد المالي كونه يسبب استنزاف لرأس المال العام أو استغلال القانون المالي أو التعليمات المالية أو تجاهلها، وغالباً ما يرتبط الفساد المالي بالغش أو الاحتيال لتحقيق منافع شخصية. كما يعد من اوجه الفساد المالي هو غسيل الاموال وتهريبها والتي تكن المصارف مرتعاً آمناً لها مما يتطلب اعتماد طرق عدة واساليب متنوعة للحد من الفساد المالي وردعه لاسيما في المصارف.

مشكلة البحث: تشير التقارير الاعلامية والدراسات العلمية الى ان ظاهرة الفساد المالي أصبحت منتشرة عالمياً وقد تأخذ الدول النامية الحصة الأكبر فيها ويمكن تلخيص المشكلة من خلال الاتي:

1. هل يؤثر الفساد المالي على عوامل التنمية في تلك الدول؟
2. هل فعلاً يؤثر الفساد المالي على جودة الخدمات التي تقدمها المصارف؟
3. هل يفتح الفساد المالي المجال امام ابواب غسيل الاموال وهدر المال العام والاحتيال او الغش في حقوق الآخرين؟
4. هل بالإمكان اعتماد ادوات واساليب فعالة وكفوءة من اجل اكتشاف مواطن الخلل والتلاعب المالي والحد منه وردع من يتعامل به؟

أهمية البحث: تتجلى البحث من خلال الاتي:

1. تسليط الضوء على ماهية الفساد المالي وطرق اعتماده.
 2. التعرض الى أهم الادوات التي يمكن ان تفيد في مكافحة ظاهرة الفساد المالي ومعالجته برشد ومنها المحاسبة القضائية ، والبعد الاخلاقي ، واعتماد نظام رقابة داخلية سليم وبالشكل الذي يضمن حقوق كل ذوي المصالح والمجتمع لاسيما في القطاع المصرفي فضلا عن اعتماد قواعد الحوكمة .
 3. كيف يمكن لتلك الادوات ان تحد من ظاهرة الفساد المالي وتردع مرتكبيه.
- فرضية البحث :** يقوم البحث على فرضية أساسية واحدة مفادها " أن تبني ادوات فعالة واساليب رشيدة في ممارسة الأنشطة الوظيفية واعتماد القوانين والضوابط والمعايير السليمة في المصارف يقضي على ظاهرة الفساد المالي ويردع مرتكبيه ". ويتفرع من هذه الفرضية الاساسية الفرضيات الفرعية التالية :
- الفرضية الفرعية الاولى : ليس للفساد المالي اية أبعاد ومسببات.
- الفرضية الفرعية الثانية : لا يمكن ان يكون للفساد المالي مواطن في المصارف .
- الفرضية الفرعية الثالثة : الفساد المالي لا يؤثر على سير الانشطة المصرفية .
- الفرضية الفرعية الرابعة : لا توجد أدوات يمكن من خلالها ردع الفساد المالي والحد منه .
- منهج البحث:** اعتمد الباحث المنهج الوصفي في صياغة البحث من خلال الرجوع إلى الكتب والدوريات العلمية فيما اعتمد المنهج الاستنباطي في الجانب العملي منه .
- خطة البحث:** لغرض صياغة البحث فقد تم تقسيمه وفق المباحث الآتية:
- المبحث الاول: اوجه الفساد المالي في المصارف.**
- المبحث الثاني: ادوات الحد من الفساد المالي وردعه.**
- المبحث الثالث: الجانب العملي.**

المبحث الاول

اوجه الفساد المالي في المصارف

اولا: مفهوم الفساد المالي

من الصعوبة وضع تعريف محدد للفساد بشكل عام وذلك لأن حالات الفساد كثيرة ومتنوعة. فعرف الفساد لغة على انه " اخذ المال ظلماً " (الفيروز أبادي، 1987: 391)

كما عرف الفساد لغة بأنه " الخراب والتلف والانحلال والتعفن ". (جبريل، 2010: 102)

وقد عرفت منظمة الشفافية الفساد بأنه "استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة، فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات، أو أعمال خاصة تقديم رشى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة، للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين ". (البطاط و جودة، 2009، 34).

وعرف الفساد بشكل عام على أنه "سلوك قائم على استغلال المنصب العام والانحراف عن الواجبات والمهام المرتبطة به وذلك لتحقيق مصلحة خاصة مادية أو غير مادية من خلال القيام بإجراءات أو معاملات مخالفة للقوانين المعمول بها أو لا تتوافق مع مقتضيات تحقيق الصالح العام بصرف النظر عن خضوع القائم بهذا السلوك لجزائيات قانونية". (عبد الفضيل، 2004: 30).

أي بشكل عام يمثل الفساد الخروج عن القانون أو النظام وعدم الالتزام بهما أو استغلال غيابهما من اجل تحقيق مصالح معينة، فهو في الغالب سلوك منحرف أو تصرف يخالف الاخلاق والواجبات الرسمية.

أما الفساد المالي فانه يأخذ الجانب المالي فقط في استنزافه لرأس المال العام أو استغلال القانون المالي أو التعليمات المالية أو تجاهلها، وغالبا ما يرتبط الفساد المالي بالغش أو الاحتيال لتحقيق منافع شخصية تتعلق بتفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة.(كلاي وآخرون، 2006: 47)

ويعرف الفساد المالي بأنه: "كل تصرف من شأنه أن يؤدي إلى إهدار المال العام". (عبد الرزاق، 2003: 32)

كما عرف بأنه "سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح ومكاسب مادية أو قوة أو نفوذ على حساب الآخرين أو على حساب الأنظمة والقوانين والتعليمات" (محمود ، 2010: 9).

يتضح ان الفساد المالي ذو بعد قانوني اكثر ما هو محاسبي كونه يتعلق بسلوكيات المسؤولين في القطاع العام الذين يحققون الثراء لأنفسهم أو لذيولهم بصورة غير قانونية وخاطئة من خلال سوء استخدام السلطة العامة المعهودة إليهم. اي ان الفساد المالي هو استغلال المنصب الحكومي من قبل شاغله معتمداً في ذلك على شتى الوسائل غير الأخلاقية التي توصله إلى مبتغاه.

وان الفساد يؤدي إلى تبيد الموارد وإضعاف النمو الاقتصادي ويؤثر على جودة الحياة والإقلال من مصداقية الحكومة وفعاليتها فضلاً عن وجود ارتباط قوي بين مستويات الفساد وضعف دولة القانون ومؤسساتها ، لذلك يتطلب الأمر من الجهات المختصة العمل على نشر الثقافة التي تندد بالهدر وترسخ القيم والإحساس بالمسؤولية والاستخدام الأمثل للموارد وتطبيق القيم الأخلاقية السليمة. واختيار الاشخاص الأكفاء الذين يتصفون بالأمانة والاستقامة والمهارات الملائمة. فالفساد المالي يتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية ، ويمكن ملاحظة مظاهر الفساد المالي في الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحابة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية. (الشعباني و علي ، 2012 : 7)

ثانياً: اسباب الفساد المالي

تتعدد أسباب الفساد وتختلف حدتها من مجتمع لآخر تبعا لطبيعة البيئة والعوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقيم الدينية والأخلاقية المتفاعلة فيه، وتزداد فرص الفساد في مراحل التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ويمكن حصر تلك الأسباب وفق الآتي: (الشعباني وعلي ، 2012 : 6)

1. أسباب حضرية

التفسير الحضري يشير إلى وجود فجوة بين القيم الحضرية لمجتمع وبين قواعد العمل الرسمية المعتمدة من قبل الأجهزة الإدارية.

2. أسباب سياسية

ان التعالي وشيوع الولاءات الحزبية على حساب الحس الوطني الشامل وحماية المفسدين والتساهل في محاسبتهم وغياب الأنظمة الرقابية من شأنه أن يدفع الى بروز حالات الفساد الإداري وظهور ممارسات منحرفة تخل بالأهداف والمصالح العامة للمجتمع.

3. أسباب أخلاقية

يعد انهيار النظام الاخلاقي للأفراد والذي يتمثل بالقيم والتقاليد والعادات الاجتماعية الموروثة واستبدالها بأطر قيمية منحرفة بعيدة عن القيم المعتمدة في المجتمع واحداً من ابرز مسببات الفساد.

4. أسباب اقتصادية

يكمّن هذا السبب في عدم توزيع الثروة في المجتمع بشكل عادل، أضف إلى ذلك سوء الأوضاع المعيشية الناجمة عن عدم العدالة في منح الرواتب والأجور مما يؤدي الى بروز سلوكيات منحرفة في أجهزة الدولة.

5. أسباب إدارية

كلما اتسمت البيئة الإدارية بدرجة عالية من الوعي والثقافة كلما كانت أكثر حصانة ومنعة لمظاهر الفساد وبالعكس كلما اتسمت بضعف الوعي الثقافي أو عدمه كلما أدى ذلك إلى بروز حالات الفساد .

ويرى باحثون اخرون ان أهم أسباب الفساد هو الآتي: (البطاط وجودة، 2009، 39)

1. الاجتهادات الشخصية في تفسير القوانين المالية والإدارية وتطبيقها.

2. عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية وسيطرة السلطة التنفيذية على بقية السلطات الأخرى، وهذا يخل بمبدأ الرقابة المتبادلة بينهما .

3. ضعف الإرادة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد وذلك بعدم تنفيذ وعود وبرامج الإصلاح الموضوعة وعدم اتخاذ أية إجراءات عقابية مشددة بحق الفساد.

4. غياب الشفافية والوضوح وعدم الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالاستثمارات الحكومية والإيرادات العامة وطرق استخدامها.

5. ضعف دور وسائل الإعلام في تحمل المسؤولية في الكشف عن قضايا الفساد.

6. ضعف مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص في الرقابة وتقويم الأداء الحكومي ومواجهة مظاهر الفساد.

7. ضعف الجهاز القضائي وغياب القانون وسيادته واحترامه، شجع الكثير من عناصر الفساد للتهرب من المساءلة والمحاسبة.

ويرى الباحثون انه يمكن تلخيص أسباب الفساد المالي وفق الآتي:

- 1- سوء الإدارة ويتمثل ذلك في ضعف الرقابة والمتابعة وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب وعدم وضوح الواجبات والمسؤوليات للموظف الحكومي.
- 2- ضعف الولاء للوحدة الاقتصادية وعدم الاهتمام بسمعتها وقلة الوعي التنظيمي.
- 3- قلة الإيمان بالله والضعف في تطبيق الشريعة والسنة النبوية من قبل العاملين والادارة.
- 4- الانهيار الأخلاقي الناجم عن أسباب عديدة أبرزها البيئة التي يعيش فيها الفرد والقيم الموروثة.
- 5- سوء تطبيق الإجراءات العلمية في اختيار وتعيين الموظفين ومدى توفر الكفاءة والصدق والأمانة لديهم في التعامل والعمل.

ثالثا. انواع الفساد المالي في المصارف

لا يحدث الفساد المالي عن طريق الصدفة، فالسياسيون الفاسدون والمجرمون الآخرون بحاجة إلى نظام لمساعدتهم على تحريك الأموال في جميع أنحاء العالم، وكذلك يحتاجون الى مصرف للتعامل مع أموالهم المسروقة ودفع الرشوة، وتشكيل الشركات المجهولة ويثقون بأنهم يسمحون لهم بإخفاء هويتهم.

فتساعد المصارف كثيرا وتحرض على السلوك الإجرامي وارتكاب الفساد المالي، وينتهك الكثيرون القوانين الرامية إلى منعهم من الحصول على مكاسب غير مشروعة، فضلا عن وجود الثغرات القانونية التي تمكن المصارف من التعامل مع المكاسب غير المشروعة دون كسر أي قواعد تقنية. ومن الأمثلة على المصارف التي تتعامل مع أنظمة فاسدة وغيرهم من المجرمين هي بعض المصارف التي تعاملت مع ابن رئيس غينيا الاستوائية "تيودورين أوبيانغ" حيث انتقل فيه المال من مكان الى اخر عندما كان "تيودورين أوبيانغ" وزيرا حكوميا يتقاضى راتب متواضع، لكن تراكمت له ثروة شخصية واسعة وصلت الى 30 مليون دولار عام 2014. وقد تراجع بنك ريجز في أمريكا بشكل كبير لأنه عمل مع أوبيانغ، وجرى تحقيق فيدرالي أمريكي في أصول يملكها "أوبيانغ" في الولايات المتحدة. (<https://www.globalwitness.org>)
وبعد من مظاهر الفساد المالي هو الاتي: (محمد ، 2014: 102)

1. إرتباط عدد كبير من المؤسسات المالية والمصرفية الأوربية والأسبوية بالسوق المالية الأميركية أدى بالضرورة الى انتشار الأزمة في النظام المالي المعولم. حيث يشكل حجم الاقتصاد الأمريكي بحدود 35 % من حجم الاقتصاد العالمي .
2. سهولة المعاملات والتحويلات الائتمانية (ضمن شبكة الأنترنت) في عمليات المضاربة بالأسهم والسندات المالية مع البورصات المالية العالمية وفي عمليات تحويل الأموال كذلك إضافة الى معاملات التجارة الإلكترونية بشكل عام حيث يتم غرض النظر عن هذه الأنشطة بشكل متعمد.
3. لعب القطاع المصرفي والمالي الأمريكي دوراً كبيراً في زيادة حجم الأصول المالية المتداولة وزيادة الثقة بها بشكل مستقل عن الاقتصاد السلعي أي (عن قيمتها التبادلية من السلع المنتجة) حتى أصبحت لا تعادل أو لا تمثل الأصول الحقيقية ، وهذا عائد الى التوسع في الاقراض من قبل لمصارف بمعدلات تتجاوز النسبة المحددة من رأس مال، لدرجة توسّعت المصارف الامريكية في الاقراض لأكثر من ستين ضعفاً من حجم رؤوس أموالها الأمر الذي أثر على الاقتصاديات الاخرى بسبب عدم القدرة على التسديد والتوجه نحو إعلان الافلاس.
4. إهمال الرقابة على الوسائل الجديدة المستخدمة لزيادة حجم الاقراض والتمويل مثل التسييد Securitization والمشتقات المالية Financial derivatives والتجارة الإلكترونية ، والمصارف المحمولة (Mobile Banks) ومصارف الاستثمار والوسطاء (الذين لا يخضعون لرقابة المصرف المركزي) وهي أدوات مالية يمكن عن طريقها توليد موجات وتدفقات متتالية من الأصول المالية التي لا تقابلها أصول حقيقية في الجهاز المصرفي.
5. تهاون الحكومة الأميركية في المتابعة الدقيقة لسلوكيات المؤسسات المصرفية والمالية وعدم انضباطها خاصة فيما يتعلق بعمليات الاقراض لبناء المنازل وشرائها ، مما ادى الى تلاعب إدارات المؤسسات أعلاه ، الأمر الذي جعل الكثير من المقترضين غير قادرين على الوفاء بديونهم وبالتالي الانحسار الشديد للسيولة النقدية في المصارف الكبرى لتنتقل الأزمة الى باقي أنحاء العالم.
6. بقاء التشريعات المالية والمصرفية بدون تحديث وبما يواكب ظروف المتغيرات الحديثة ، فلم يتم تطبيق اللوائح والتعليمات الموضوعة من قبل المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي والمصرف الدولي) كمقررات (بازل) 1 و (بازل) 2 التي يجب على جميع المصارف في العالم اتباعها .
7. تشجيع الحكومة الأميركية للمضاربات المصرفية والرهون العقارية الأميركية عالية المخاطر مقابل سعر فائدة أعلى ضاربة التحذيرات الصادرة من مؤسسات قياس الجدارة الائتمانية بعرض الحائط.
8. التوسع المستمر في القروض بدون ضمانات وبدون رقابة حقيقية على الأنشطة الائتمانية مما أدى الى زيادة في المخاطر التي يتعرض لها القطاع المصرفي.

9. انعدام تام للشفافية ، الأمر الذي سمح للفساد المالي بأن يلعب لعبته في قطاع الائتمان ولا سيما إذا ما عرفنا إن ضمانات القروض كانت مرهونة أصلاً أو غير كافية.
10. التخوف عالمياً من تراجع الاقتصاد الأمريكي الذي وصلت نسبة البطالة فيه الى أكثر من 8% في عام 2008 .
11. وكالات التصنيف والتقييم الائتماني التي قدمت بعض المؤسسات المصرفية والمالية على أساس إنها ذات مصداقية عالية ولا سيما فيما يتعلق بالبيانات والاحصاءات والموازنات المالية الخاصة بالمصارف والصناديق الاستثمارية والشركات المالية بعد تصنيفها بمستوى (A) من ناحية تفوقها في تحقيق عوائد سنوية التي تكون وهمية على الأرجح.
12. عدم محاسبة:
- أ - رؤساء المصارف ومديروها والشركات والمؤسسات المالية التي عملت على الترويج لهذه الكذبة والذين يتحملون المسؤولية الكاملة عن إدارة دورة الائتمان والمخاطر التي تتعرض لها .
- ب - شركات المحاسبة والتدقيق التي صادقت على ميزانيات المؤسسات المالية والمصرفية وأيدت صحة التزامها بالمعايير والقوانين المحاسبية المعتمدة دولياً.
13. الحكومات الأمريكية ومن بعدها حكومات الدول المتقدمة التي استوفت ضرائب دخل على الأرباح التي حققتها المؤسسات المالية والمصرفية المعنية وعلى شركات المحاسبة والتدقيق والتصنيف والبورصات والوسطاء والباعة والمستشارين الماليين الذين كان لهم الأثر الكبير في انعاش خزائن الحكومات أعلاه بغض النظر عن تأثيراتها الدولية المدمرة .
14. عمليات تهريب العملة الصعبة وعمليات غسيل الأموال التي تتعرض لها البلدان النفطية وبشكل ممنهج ومكثف بالتعاون مع المؤسسات الاستثمارية والمالية الدولية.

رابعاً: آثار الفساد المالي على النظام المصرفي

اختلفت آثار الفساد المالي من دولة لأخرى ومن بنك لآخر أيضاً بحسب الأنشطة المالية والتعاملات المصرفية المختلفة ، فيأخذ الفساد المالي اشكال متعددة في المصارف ، مثل الرشوة ، التهرب الضريبي ، التلاعب والاختلاس ، قبول الهدايا والإكراميات ، التسبب الوظيفي والترجح من أعمال الوظيفة ، الوساطة والابتزاز، الاعتداء على المال العام ، الافتقار وغياب النزاهة والشفافية في التصرفات المالية ، وتهريب الأموال وغسبها ، واخذ العمولات والإتاوات الناتجة عن العقود والصفقات ، وغيرها.

كل تلك المظاهر القت بظلالها السلبية على العديد من اقتصاديات الدول وعلى رأسها الدول العربية. فحصل افلاس للبنوك وبطالة وتسريح عمال واستغناء عن موظفين ليمتد تأثيرها الى بقية القطاعات الاقتصادية كقطاع العقارات والصناعة وأسعار النفط وكما يأتي: (محمد ، 2014: 106)

1. على المستوى العالمي، حصل وبوضوح التراجع والتباطؤ في مستوى النمو العالمي لأدنى مستوى له منذ ربع قرن الأمر الذي أدى الى :
 - أ - انخفاض الواردات.
 - ب - انخفاض أسعار العقارات.
 - ج - العجز التجاري في العديد من الدول.
 - د -بلغت خسائر العالم من القروض 2.8 ترليون دولار.
 - هـ - سجّلت البورصات العالمية خسائر في عام 2008 بحدود (30) ترليون دولار.
 - و -تدهور أسعار صرف العملات الرئيسية العالمية مقابل الدولار .
 - وفي دول شرق آسيا (اليابان وكوريا الجنوبية) حصل الاتي:
 - أ -تراجع مبيعات السيارات الحديثة في اليابان % 22 خلال عام 2008 ولأول مرة منذ ثلاثة عقود.
 - ب. شركة توشيبا اليابانية كانت تخطط لإلغاء 4500 وظيفة في نهاية عام 2009 .
 - ج. تراجع الإنتاج الصناعي بنسبة % 9.6 في عام 2008 .
 - د. ارتفاع نسبة البطالة في اليابان الى % 4.4 في نهاية عام 2008 .
 - هـ. بلغ العجز في الميزان الحسابي لكوريا الجنوبية الى (6.4) مليار دولار في عام 2008 .
 - وفي منطقة اليورو فقد أدى التدهور الاقتصادي الى الاتي:
 - 1-تباطؤ الانتاج الصناعي الاوربي متأثراً من التباطؤ الاقتصادي وانخفاض وتراجع المبيعات.
 - 2-ارتفاع العجز التجاري في فرنسا.

3-ارتفاع معدل البطالة على اساس شهري بنسبة % 7.8 حتى تجاوز عدد العاطلين في دول الاتحاد الاوربي في نهاية عام 2008 الى (18) مليون عاطل.

4- طلبت اكثر من 2000 شركة المانية اشهار افلاسها.

5-تراجع ميزان المدفوعات الالمانى بقيمة 8.6 مليار يورو.

6-حدوث الاضطرابات في كل من فرنسا والمانيا.

اما في الدول العربية النفطية فقد أدى الفساد المالي والاداري الى الاتي:

أ - تراجع العوائد المالية للدول النفطية العربية بعد انخفاض سعر البرميل الواحد من أكثر من (140) دولار في عام 2008 الى معدل (70) دولار في عام. 2009

ب - خسرت الدول الخليجية 2.5 ترليون دولار.

ج . التراجع الشديد والمستمر في سعر النفط .

المبحث الثاني

ادوات الحد من الفساد المالي وردعه

هنالك عدة اساليب وطرق ممكن استخدامها لمكافحة الفساد المالي في المصارف منها الاتي:

اولا. تطبيق المحاسبة القضائية

بدا التفكير ان الحد من الغش والتلاعب في القوائم المالية يتم من خلال إيجاد مُختصين في مجال التحري عنهما والكشف عن مرتكبيهما أمام الأطراف ذات العلاقة كأصحاب المصالح والمحاكم القضائية.

فالمحاسبة القضائية تقوم على أساس مجموعة من مهارات متخصصة متكاملة في المحاسبة والتدقيق، وبراعة ومهارة التحريات وهي تنظر دائماً إلى ما وراء الأرقام ، حيث توفر تحليلاً محاسبياً مناسباً للقضاء يكون أساسه المناقشة والجدل، وتقدم درجة عالية من التأكد وهي شاملة وكافية وكاملة ويمكن من خلالها الإدلاء برأي مهني مستقل وتقدم تقريراً يساهم في الدعاوى القضائية. كما أنها تطبيق لمهارات التدقيق في ضوء المعرفة بالأمور القانونية المرتبطة بتنفيذ القانون والجدل والدعاوى القضائية ومهنة تجمع بين الخبرة المالية ومهارة التحريات والعمل داخل إطار قانوني يوفر أدلة كافية لضبط الاحتمالات في القوائم المالية. وتركز على التأييد، والإثبات، والتسجيل، والتفسير، والبحث، والاتصال، والتحقق من البيانات الماضية أو الأنشطة المحاسبية الأخرى، وتقديم تقرير مدعم بالأدلة القانونية والموضوعية لإثبات الواقع الحالي والتنبؤ بالنزاع المستقبلي. (Mock & Turner:2005: 59)

وعرفت المحاسبة القضائية بأنها " المحاسبة التحليلية التي يمكن أن تكشف عن حالات الغش، ومثل هذا التحليل يمثل أساساً للمناقشة والعرض في المحكمة والحوار والقرار وتسوية النزاعات في نهاية المطاف وهي أيضاً استقصاء مالي وعمل متخصص بالمعلومات المالية لأغراض تحويل المخرجات المعقدة بطريقة يفهمها الآخرون بسهولة". (Owojori & Asoalu , 2009: 183)

أي إن المحاسبة القضائية تساهم في دعم الاستشارات القضائية وتوجيهها من خلال توفير معلومات ذات طبيعة تحليلية وتحتاج إلى المراجعة من أجل التأكد من مدى دقتها وقدرتها على أن تكون ضمن الأدلة الدائنة للمتهمين في قضايا مالية. (حسين، 2012: 85)

وترى شركات المحاسبة ان السوق بما فيه الكفاية لتكوين وحدات للمحاسبة القضائية ودعمها في كل شركة ومنع حصول التهرب والجرائم المالية للشركات وتزداد الحاجة للمحاسبة القضائية بسبب الاتي: (Clyde, 2012: 24)

أ. تجنب التلاعب: يمكن للشركات ان تتبع الإجراءات الاستباقية من التلاعب في القوائم المالية وتشخيص الحالات أو الإجراءات المشبوهة في وقت مبكر، حيث يقوم المحاسب القضائي بتحليل القوائم المالية باستخدام تحليل النسب وأساليب أخرى لتقدير التحريف المحتمل في البيانات إضافة إلى الإجراءات والطرق التي تضمن سلامة المستندات والسجلات.

ب. قدرة المحاسبة القضائية في تقديم مقترحات للإدارة وللرقابة الداخلية لتقليل عمليات التلاعب في القوائم المالية أو منعها.

ج. المعلومات المجهزة من قبل المحاسبة القضائية يمكن أن تكون الأكثر فاعلية في بلورة القنوات، لأنها يمكن أن تتكفل بتوفير متطلبات المحاكم عند عدم الثقة بالمعلومات التي تم الإفصاح عنها في القوائم المالية.

أما مجمع المحاسبين القضائيين في أمريكا أعد قائمة بأهم الأعمال الشائعة التي تمثل مجالات لتطبيق المحاسبة القضائية والتي تتمثل في الغش والتهرب الضريبي والمخزون والخسائر المحتملة وتقييم الأعمال وتقدير الأرباح المفقودة وخسائر المشروعات.

(www.aicpa.org/prubs/yofa/mancino)

- ويرى البعض انه يمكن تلخيص أهداف المحاسبة القضائية وفق الآتي: (الجبوري والخالدي، 2013: 46)
1. حماية المال العام من الغش والاحتيال وسوء الاستخدام ويجري ذلك من خلال التحري عن وجود الاحتيال او التلاعب الفعلي .
 2. اكتشاف حالات التهرب من الالتزامات المالية أو الممارسات الخاطئة التي ترتكب من خلال التلاعب في السجلات المحاسبية. ومدى امكانية كشف هوية الجاني، واستخدام الوثائق المالية كدليل يقدم لدعم دعوة قضائية لمنع المتهم من التسبب في مزيد من الضرر.
 3. تحديد مقدار الخسائر أو الأضرار الاقتصادية المتكبدة أو المحتملة وجمع الأدلة المالية التي ستكون بمثابة أدلة قوية لدعم الاجراءات القانونية الرادعة من خلال إجراء التحليل والتحقق من صحة احتساب مبلغ التعويض المطالب به أمام المحكمة ضد الشركة و المثل أمام المحكمة إذا تطلب الأمر ذلك .
 4. تتبع الموجودات المفقودة والسعي لاستردادها وفق القانون وتحديد المسؤول عن ارتكاب الاحتيال.
 5. تحديد المناطق أو الأنشطة غير القانونية التي تساعد على ارتكاب الغش وتجميع الأدلة الكافية وتقديم تقرير يتضمن رأياً فنياً ومهنيّاً محايداً يساعد على تأييد الدعاوى القضائية.

ثانياً. تطبيق قواعد الحوكمة

1. نشأة ومفهوم الحوكمة

ظهر الاهتمام بمفهوم الحوكمة بعد انفجار الأزمات المالية في شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في التسعينات من القرن الماضي ، وما صاحبها من المشاكل العديدة التي برزت إثناء تلك الأزمات والتي ارجع المحللون السبب الرئيسي في حدوثها إلى افتقار هذه الشركات إلى القواعد الجيدة لإدارتها وإلى عمليات ومعاملات الموظفين السلبية في الشركة. اما في الولايات المتحدة الأمريكية وجد إن جذور هذا المفهوم تعود إلى فضيحة (Water Gate)، ونتيجة للعديد من التحريات المتعاقبة تمكنت الهيئات التشريعية والقانونية الأمريكية من تحديد أسباب الفشل في أنواع الرقابة المالية في العديد من الشركات الأمريكية ، وقد أدى ذلك إلى إصدار (قانون مكافحة الفساد) في عام 1977 الذي تضمن قواعد محددة بخصوص إيجاد صياغة ومراجعة نظام الرقابة الداخلية للشركات. (احمد، 2003: 11)

وفي المملكة المتحدة ظهرت بعد الجدل الذي أثاره موضوع حوكمة الشركات والذي قاد كل من المساهمين والمصارف للقلق على استثماراتهم ، مما جعل الحكومة في المملكة المتحدة تدرك خطورة قصور التشريعات السائدة ، وكان لبورصة لندن الدور البارز في هذا المجال إذ اصدر تقرير (Cadbury) لكي يؤكد على أهمية حوكمة الشركات من اجل زيادة ثقة المستثمرين في عملية أعداد وتدقيق القوائم المالية. (التميمي: 2008، 67)

وقد بذلت العديد من المنظمات الدولية جهوداً ملموسة وواضحة فيما يتعلق بمفهوم حوكمة الشركات من خلال وضع المبادئ التي تركز عليها عملية الحوكمة ، وقد كان على رأس تلك المؤسسات كل من صندوق النقد الدولي (IMF)، والبنك الدولي (WB)، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) وهي التي أصدرت في عام 1999 مبادئ حوكمة الشركات. (فوزي: 2003، 85)

إما في الوطن العربي فتعتبر مصر أول دولة عربية قامت بتبني مفهوم حوكمة وتعد الأردن والمغرب ولبنان وتونس من الدول الرائدة في المنطقة في تطوير قواعد ومبادئ حوكمة الشركات .

ومصطلح الحوكمة (Governance) هو مصطلح فرض نفسه والدافع وراء شيوع هذا المفهوم هو تناغمه مع لفظي العولمة (Globalization) والخصخصة (Privatization) اللذين دار حولهما جدل كبير في بداية ظهورهما . (يوسف ، 2003 : 13)

وقد عرفت الحوكمة بأنها " النظام الذي يدور حول تحقيق العدالة والشفافية ومحاسبة المسؤولية " . (Wolfensohn, 1999 : 15) ، وهناك من يرى الحوكمة بأنها " إستراتيجية تتبناها الشركة في سعيها لتحقيق أهدافها الرئيسة وذلك ضمن منظور أخلاقي ينبع من داخلها باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وقائمة بذاتها ولها من الأنظمة واللوائح الداخلية والهيكل الإداري ما يكفل لها تحقيق تلك الأهداف بقدراتها الذاتية بعيداً عن تسلط أي فرد فيها وذلك بالقدر الذي لا يتضارب ومصالح الآخرين ذوي العلاقة " . (Williamson, 1999 : 18)

ومما تقدم يرى الباحثون ان الحوكمة تتمثل بمجموعة القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق العدالة والحماية لذوي المصالح من إدارة ومستثمرين ومجتمع " .

2. أهداف الحوكمة

إن الهدف من تبني ضوابط الحوكمة هو تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن ايجازها وفق الآتي: (www.alroya.info, 2010) (و نجار ،

(2007 : 3)

- أ. تقليل المخاطر المالية والاستثمارية .
 - ب. إظهار الشفافية وقابلية المحاسبة على المسؤولية الاجتماعية .
 - ج. تحسين الأداء المالي للشركة أو المصرف .
 - د. الحفاظ على السمعة الاقتصادية للشركة من خلال التمسك بالقيم الأخلاقية (أخلاقيات المهنة).
 - ه. تحقيق الشفافية والعدالة وكذلك تحقيق المسائلة لإدارة الشركة بما يضمن حقوق المساهمين ومراعاة مصالح الأطراف الأخرى والحد من استغلال السلطة.
- وعليه فقد اكتسبت الحوكمة أهمية كبيرة برزت أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها العالم والتي منيت بها العديد من الشركات العالمية بخسائر فادحة نتيجة لحالات الفشل الإداري والتلاعب بالقوائم المالية وتعظيم أرباح تلك الشركات وعدم الالتزام بمحددات السلوك المهني والأخلاقي كأعراف سائدة ، مما أدى إلى حدوث العديد من حالات الإفلاس والعسر المالي لشركات عملاقة تضرر فيها الكثير من المستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال .
- فالاهتمام بموضوع الحوكمة هو لتحقيق للمنافع الآتية :
- أ - تجنب الشركات حالات الفشل والتعرض للإفلاس والتعثر المالي فضلاً عن ضمان بقائها ونموها عند العمل في بيئة تنافسية عالية .
 - ب . ان قواعد الحوكمة والالتزام بها أصبحت أداة قوية لخلق سوق تمتاز بالشفافية والإفصاح عن المعلومات المحاسبية من خلال أدوات رقابية فعالة مسلطة على مجالس إدارات الشركات والتزامها بإعادة هيكلة هذه المجالس وتفعيل الدور الذي يلعبه الأعضاء غير التنفيذيين داخل مجلس الإدارة .
 - ج . تبرز أهمية الحوكمة عندما تعمل الدول على إعداد شركات القطاع العام للخصخصة من خلال توافر الشفافية والوضوح والدقة في القوائم المالية كي يتمكن أصحاب المصالح من اتخاذ قرارات صائبة .
 - د. للحوكمة دور مهم في جذب الاستثمارات سواء الأجنبية منها أم المحلية وتساعد في الحد من هروب رؤوس الأموال وازدياد فرص التمويل فضلاً على إمكانية الحصول على مصادر أرخص مما يزيد من أهمية الحوكمة بشكل خاص بالنسبة للدول النامية .
 - هـ. محاربة الفساد المالي والإداري في الشركات وعدم السماح بوجوده أو استمراره أو عودته مرة أخرى.
 - و. ضمان تحقيق النزاهة والحيادية والاستقامة لكافة العاملين في الشركات بدءاً من مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين حتى أدنى المستويات.
 - ح. تفادي وجود أخطاء عمدية أو انحرافات متعمدة أو غير متعمدة ومنع استمرارها والعمل على تقليلها إلى أدنى مستوى ممكن من خلال استخدام نظم رقابية فعالة.
- يلاحظ أن تطبيق قواعد الحوكمة على الشركات العامة والخاصة ومختلف الهيئات والمصارف وتبنى معايير موضوعية لإعداد القوائم المالية أو للتقييم المالي تعد كلها من أهم أدوات الحد من الفساد. فمتابعة التزام الشركات العامة والمصارف بقواعد مكافحة غسل الأموال والتي تعمل على منع إخفاء معالم المال الناتج عن جريمة أو مصدر غير مشروع يتطلب إصدار معايير وتطبيق قواعد الحوكمة والقيام بالتفتيش على الشركات والرقابة على التداول في البورصة. (<https://alwafd.org>)

ثالثاً. البعد الاخلاقي

تشكل الأخلاق والسلوك أهم عناصر الشخصية الإدارية والقيادية في الوظيفة ، والأخلاق هي جوهر الكائن الإداري كما هي جوهر الإنسان بشكل عام ، ويعتبر التزام القادة والإداريين وجميع العاملين بقواعد الأخلاق والسلوك والنظام العام والخاص صفة أساسية من الصفات الصحية للوحدة الاقتصادية وهذا الالتزام بالضرورة سوف يحقق فائدتين وهما: (العدلي، 1981: 14)

1. المحافظة على استقرار الوضع المالي.
 2. النمو والتطور للأفراد والشركات .
- ويرتبط مفهوم الأخلاق بمفهوم الإيمان نفسه لان الاخلاق جزء من الدين الذي هو الإيمان، إذ قال رسول الله "صلى الله عليه وسلم" (الدين حسن الخلق). فالأخلاق في نظر الإسلام عبارة عن مجموعة المبادئ والقواعد المنظمة لسلوك الإنسان وتحديد علاقته بغيره. وان مفهوم العمل المهني مرتبط بالدين في أوامره ونواهيه ولذلك يحصر العمل الذي يتمثل بالجهد الإرادي المبذول فكرياً او بدنياً لتحقيق منفعة دينوية مشروعة. فالأخلاق هي صمام الأمان والعاصم من الانحطاط والسقوط . فالعمل المهني لا يستقيم ولا يثمر بدون أخلاقيات تحكم مساره ، ولهذا يحتاج العمل للارتباط بالأخلاق (www.sharei.net)

والانسان يمتلك يقظة الضمير التي تجعله صادقاً في عمله ويتبع الحق ، وهذا بحد ذاته يعد رقابة داخلية او ذاتية لمكافحة الفساد بشتى أنواعه ، هذا الوازع الديني او الأخلاقي لا تعرفه النظم الوضعية ، كون المقياس في الأعمال هو المعيار المادي او معيار المنفعة الآتية . وقد

حرص الإسلام في المحافظة على السلوك الأخلاقي من خلال تلافي الخلل المنافي للاستقامة والصواب ومقاومة دوافع الفساد من خلال تطهير القلب وإضاءته بنور الحق ومواجهة بواعث الانحراف والضلال والضياع. فترسيخ مبادئ الإسلام في حياة المسلم وعلى رأسها احترام النظام والمساواة وكبح النزعة العدوانية وقلع جذور الشر والانحراف تجعل الانسان سوياً في اداء عمله. حيث أن الإسلام يأمر الناس بكسب الرزق الحلال والابتعاد عن الحرام كما في قوله تعالى ((وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون)) (الجمعة، الآية 10)

فأخلاق المؤمن تجعل الإنسان يحسن التصرف في القول والعمل وتجعل ما يصدر عنه من رأي أو تصرف يتسم بالسداد والحكمة والابتعاد عن ما يقود الى فساد في المجتمع قائم على الاستغلال غير المشروع. وعليه فيجب أن تكون أسس التعيين أو التكليف بالوظائف وفق ضوابط وأسس موضوعية تتمثل بالكفاءة والأمانة والإخلاص والأخلاق بهدف منع الفساد أو الحد منه، فالأمانة والنزاهة هي متأنيّة من خشية الباري عز وجل وفقاً لقوله تعالى ((فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)) (المائدة، الآية 44)

ويعد التكليف بالعمل أمانة فيقول الباري عز وجل ((يا أيها الذين امنوا لا تخونوا أماناتكم وانتم تعلمون)) (الأنفال، الآية 27) حيث أن الموظف هو الممثل للسلطة والمتصرف باسمها فهو الأمين على حقوق الآخرين والمسئول عن تحقيق مصالحهم. فيعد الجانب الديني والاخلاقي عقبة كبيرة من العقبات التي تمنع الانجراف للفساد. (جبريل، 2010: 104) وبالنسبة للأغلبية العظمى من الناس يعتبر الفساد ممارسة غير مقبولة من الناحية الأخلاقية وان وجوده بحد ذاته مناف للقواعد الأخلاقية. (www.cipe.arabia.org.asp)

وعليه هناك مجموعة من الإبعاد الأخلاقية التي يجب الالتزام بها في مجال العمل الإداري وفق الآتي:

أ. أن يعمل الفرد وفق المبادئ الأخلاقية وعدم القيام بأي عمل يمكن أن يضر بسمعة الشركة.

ب. أن ينجز مسؤولياته المهنية بكل أمانة وصدق وإخلاص.

ج. أن يحترم القوانين والانظمة المعمول بها في مؤسسته.

د. أن يتجنب استغلال مركزه لمكسب أو مصلحة شخصية.

ه. التعامل بشفافية مع جميع الأطراف الأخرى.

وتعد المبادئ الأخلاقية للمهنة وفق الآتي: (دليل الممارسات الأخلاقية للإداريين، 2010: 5)

1- الشفافية والمحاسبة.

2- الأداء المهني المتميز.

3- نشر مناخ الثقة وتدعيم العمل الجماعي وروح الفريق.

4- الإدارة السليمة للخلافات والصراعات خلال الأزمات.

5- العدالة والتوازن.

وعليه يرى الباحثون ان التصرف غير المشروع يعد فساداً في الوقت الذي تتمثل الغاية الأساسية التي تسعى إدارة الشركة إليها في تحقيق المزايا التنافسية هو ان توفر للوحدة إمكانية الاستمرار من خلال التملك والاستحواذ على الموارد المختلفة، ومن ثم استخدام تلك الموارد بشكل يساعد الشركة على تحقيق الأرباح. فلا بد أن يكون العمل منضبطاً بالأخلاق وإلا حصل الفساد، حيث أن الالتزام بالمبادئ والسلوك الأخلاقي يعد ذا أهمية بالغة كون هذا الأمر يقوي الالتزام بمبادئ العمل الصحيح والصادق.

رابعاً. تطبيق نظام رقابة داخلية فعال

الرقابة الداخلية تمثل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في الشركة بهدف حماية أصولها وضبط ومراجعة البيانات المحاسبية والتأكد من دقتها ومدى الاعتماد عليها وزيادة الكفاءة الإنتاجية وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعية.

فقد عرفت بأنها " هي عملية لضمان تحقيق أهداف المنظمة في مجال الفعالية التشغيلية والكفاءة، وإعداد التقارير المالية الموثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات على النحو المحدد في المحاسبة والتدقيق ". (The Institute of Internal Auditors, 2012: 36) وبالتالي فهي وسيلة يمكن من خلالها تحقيق سلامة استخدام موارد المنظمة الموجهة وقياسها. وهي تلعب دوراً هاماً في كشف ومنع الاحتيال وحماية تلك الموارد. وتهدف الرقابة الداخلية الى تحقيق المصادقية في التقارير المالية، ويشار الى الرقابة الداخلية داخل الكيانات الاقتصادية على انها الضوابط التشغيلية.

أي ان بنية الرقابة الداخلية تعتبر خط الدفاع الرئيس للوقاية من إعداد التقارير المالية الاحتيالية، وأداة مهمة للإدارة في تنظيم سير العمل وضمان حسن أداء العمليات وحماية الأصول والأموال في المنشأة من كل عبث فيها، مما يجعل الإفصاح عن مدى قوة وفعالية الرقابة الداخلية

من قبل مجلس الإدارة، ثم قيام مراجع الحسابات الخارجي بتقويم تقرير مجلس الإدارة من القضايا المعاصرة التي طرحتها أدبيات المراجعة وطالبت بها قوانين بعض الدول المتقدمة وتبنتها الممارسة العملية في دول أخرى.

فالرقابة الداخلية تعني كافة السبل والإجراءات اللازمة لتحقيق الأهداف التالية: (عبدالرحمن، لانا: 12)

أ- حماية أصول وممتلكات المنشأة من العبث والسرقة والاختلاس وسوء الاستخدام.

ب - إمداد إدارة المنشأة بالبيانات المحاسبية الدقيقة والتي يمكن الاعتماد عليها في عمليتي التخطيط واتخاذ القرارات.

ج- تشجيع الكفاءة الإنتاجية ومحو الإسراف والعدم في الصناعة والإنتاج بأقل تكلفة ممكنة.

د- التأكد من أن جميع العاملين بالمنشأة ملتزمين بتنفيذ السياسات التي وضعتها إدارة المنشأة.

أي بمعنى أن أنظمة الرقابة وما تشمل عليه من طرق وإجراءات ستساعد على توفير المعلومات الصادقة التي يمكن الوثوق بها والاعتماد عليها بصورة كبيرة هذا بالإضافة إلى إيجاد الوسائل الكفيلة لمنع أو تخفيض فرص التلاعب أو السرقة لموارد الوحدة. فما تسعى إليه أنظمة الرقابة الداخلية باستمرار هو تحقيق الكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية الموضوعية وهذا ما تهدف أيضاً إدارة الوحدة إلى تحقيقه.

الا انه لم تتطرق مفاهيم الرقابة الداخلية بشكل واضح الى دورها في الحد من الفساد المالي ويعود السبب في ذلك الى حداثة ظاهرة الفساد والتي تأخذ تأثيرات وابعاد كثيرة الا ان من يتفحص اهداف الرقابة الداخلية ومفاهيمها وانواعها بشكل دقيق يجد انها تهدف الى الحد من الفساد المالي والاداري بل هذا هو اصلا صلب عملها وان وجود نظام رقابة داخلي وفعال لاسيما في المصارف يعمل على الحد من كل اشكال الفساد المالي ، حيث تعمل الرقابة الداخلية على الاتي:

أ. زيادة الوعي بأهداف الوحدة ودور الرقابة الداخلية في تحقيق أهدافها.

ب. تحفيز الموظفين على تقييم وتنفيذ العمليات ومتابعتها في عناية واستمرار.

ج. فحص وتقويم نظام الرقابة الداخلية يعتبر امراً ضروريا للتعرف على نقاط الضعف والقوة للرقابة الداخلية المطبقة فيها ومعالجة نقاط الضعف فيها وتعزيز نقاط .

الا ان هناك عدة طرق لنظام الرقابة الداخلية يمكن ان تساهم في مكافحة الفساد المالي وهي وفق الاتي:(الشرع ، 2010: 67)

أ. الرقابة المانعة Preventive Control

وهي الرقابة التي تحدد الاجراءات اللازمة التي تبين الارضية اللازمة لتجنب الوقوع في الخطأ المادي قبل حدوثه ففي مجال الفساد المالي تحدد محتوى الفساد المالي والظروف التي تشكل بيئة ملائمة له وفي ضوء هذه المؤشرات تسعى الرقابة الداخلية الى وضع ادوات الردع عن ارتكاب هذا الفساد مثل ايضاح العقوبات التي تترتب على آل نوع من انواع الفساد وتكون هذه العقوبات مغطاة بجانب قانوني بحيث يصعب التحايل عليه شريطة ان يكون منتسبو المؤسسة على دراية بذلك .

ب. الرقابة الجارية Current Control

وهي الرقابة الوصفية في مجال عملها حيث يكون لديها تصور كامل عن مجريات العمل التشغيلي وانه يؤدي وفقا للضوابط والأجراءات التي تحكم اطار العمل ولذلك فإن تشخيص حالات الفساد المالي التي ترتكب اثناء ممارسة العمل لا تقلت من مسوغات الاكتشاف فيما اذا كانت الرقابة الداخلية واعية لواجباتها ومن المعلوم ان اكتشاف حالة الفساد في وقتها يؤدي الى عدم تجديد المحاولة ويمثل حالة ردع لها ابعادها الادارية وهذا الامر له انعكاساته على مهمة مراقب الحسابات الخارجي وقد ورد في احد معايير المراجعة الدولية، المعيار رقم (400) ان هناك علاقة عكسية بين مخاطر الاكتشاف وبين المستوى المشترك لمخاطر الرقابة فمثلا عندما تكون المخاطر مرتفعة ينبغي هنا تشديد اجراءات التدقيق الخارجي والعكس صحيح .

ج. الرقابة اللاحقة Following Control

وهي تمثل الاجراءات العملية لنظام الرقابة الداخلية داخل الادارة تطبق بصورة روتينية كأجراء احترازي للحد من المشاكل التي تعترض الادارة وبذلك تعد مؤشرا ايجابيا للادارة بأن الامور نفذت أما هو مطلوب وان لا اثر للفساد المالي .

المبحث الثالث

الدراسة الميدانية

يتناول هذا المبحث وصفاً لمنهج البحث، ولأفراد مجتمع البحث وعييتها، وكذلك أداة البحث المستخدمة وطرق إعدادها، وصدقها وثباتها، كما يتضمن وصفاً للإجراءات التي تم اعتمادها في البحث من حيث أدوات الدراسة وتطبيقها، وأخيراً المعالجات الإحصائية التي تم الاعتماد عليها في تحليل البحث.

1. منهجية البحث:

إضافة للمنهج الوصفي التحليلي الذي تناولته البحث في إطارها النظري، فإن لهذا البحث جانب ميداني يتعلق بأدوات الحد من الفساد المالي و رده في المصارف، وهي دراسة تطبيقية على مجموعة من المصارف الأهلية، من خلال الاستبانة التي تم إعدادها لهذا الغرض وتحليل بياناتها باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS).

2. مجتمع وعينة البحث :

يشمل مجتمع البحث مجموعة من المدراء و المحاسبين و المدققين العاملين في المصارف الاهلية (مصرف كوردستان الدولي للاستثمار والتنمية ، مصرف جيهان، مصرف RT ، مصرف التجاري العراقي). وقد تم توزيع (80) إستمارة أما عدد الاستثمارات المرتجة والصالحة فقد بلغت (70) إستمارة والتي تشكل نسبة (87.5%) من الاستثمارات الموزعة .

3. أداة البحث الميداني:

استخدم الباحثون الاستبانة كأداة من أدوات جمع البيانات الأولية ذات العلاقة المباشرة بموضوع البحث. وقد تم في ضوء أهداف الدراسة تقسيم الاستبانة إلى ثلاث أقسام وكما يلي:

القسم الأول : تم تناول المفاهيم الضرورية التي تناولها البحث .

القسم الثاني : يوضح البيانات الشخصية عن أفراد المجتمع، واحتوت على (3) فقرات وهي المسمى الوظيفي، والمؤهل الأكاديمي وسنوات الخبرة العملية، وكما في محلق رقم (1) .

القسم الثالث : انقسمت أسئلة الاستبانة إلى المحاور الأربعة التالية:

المحور الأول : يبين أبعاد الفساد المالي، واحتوى على خمس فقرات من (1 - 5).

المحور الثاني : يبين مواطن الفساد المالي في المصارف ويحتوي على سبع فقرات من (6 - 12).

المحور الثالث : يبين آثار الفساد المالي على الأنشطة المصرفية واحتوى على ثمانية فقرات من (13 - 20) .

المحور الرابع : يبين ادوات المستخدمة في ردع الفساد المالي والحد منه، واحتوى على خمسة عشر فقرة من (21 - 35).

وكانت كل فقرة من فقرات كل محور مقسمة وفق تصنيف ليكرت الخماسي كالتالي:

التصنيف	أنتف تماماً	اتفق	محايد	لا اتفق	لا اتفق أبداً
الترميز	5	4	3	2	1

1-4 صدق أداة الدراسة الميدانية وثباتها "صدق أداة الدراسة" : تم عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين المتخصصين

وذلك من أجل التحقق من مصداقيتها والملحق رقم (2) يتضمن قائمة بأسمائهم واختصاصهم وامكان عملهم، وأن الفقرات التي تتضمنها تقيس الأفكار التي صممت من أجلها. وقد تكونت مجموعة المحكمين من فئتين، تمثلت الأولى في مجموعة من الأساتذة الأكاديميين المتخصصين في مجال المحاسبة، أما الفئة الثانية فقد شملت نخبة من الأكاديميين المتخصصين بمجال الإحصاء، وتم الأخذ بملاحظاتهم وإعادة صياغة بعض الفقرات بشكل يحقق الاتساق والتوازن بين فقرات الاستبانة.

5-3 المعالجات الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات: قام الباحثون بتفريغ وتحليل الاستبانة من خلال برنامج SPSS الإحصائي،

وحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل فقرة.

تحليل الدراسة بواسطة برنامج spss

أولاً : البيانات الشخصية

جدول رقم (1) * توزيع أفراد الدراسة وفق متغير المسمى الوظيفي

المسمى	التكرار	النسبة
محاسب	35	50%
مدير في مصرف	21	30%
مراقب الحسابات	14	20%
المجموع	70	100%

*الجدول من إعداد الباحثون بالاعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة.

يتضح من الجدول رقم (1) أن (35) من افراد الدراسة يمثلون ما نسبته 50% من إجمالي أفرادا الدراسة وظيفتهم محاسب وهم الفئة الأكثر من أفراد الدراسة، بينما (21) منهم يمثلون ما نسبته 30% من إجمالي أفراد الدراسة وظيفتهم مدير في المصرف، مقابل (14) منهم يمثلون ما نسبته 20% من إجمالي أفراد الدراسة وظيفتهم مراقب الحسابات.

جدول رقم (2) * توزيع أفراد الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي

المؤهل	التكرار	النسبة
دكتوراه	3	4.3%
ماجستير	8	11.4%
دبلوم عالي	21	30%
بكالوريوس	38	54.3%
المجموع	70	100%

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة.

يشير الجدول رقم (2) الى أن (3) من افراد الدراسة يمثلون ما نسبته 4.3% من إجمالي أفرادا الدراسة مؤهلهم العلمي دكتوراه وهم الفئة الأقل من أفراد الدراسة ، بينما (8) منهم والتي يمثلون ما نسبته 11.4% من إجمالي أفراد الدراسة مؤهلهم العلمي ماجستير، و (21) منهم يمثلان ما نسبته 30% من إجمالي أفراد الدراسة مؤهلهم العلمي دبلوم عالي، و (38) منهم يمثلان ما نسبته 38% من إجمالي أفراد الدراسة مؤهلهم العلمي بكالوريوس والتي مثلون الفئة الأكبر.

جدول رقم (3) * توزيع أفراد الدراسة وفق متغير عدد سنوات الخبرة

الخبرة	التكرار	النسبة
من 5-9 سنوات	14	20%
من 10-14 سنة	21	30%
من 15-19 سنة	28	40%
20 فأكثر	7	10%
المجموع	70	100%

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة.

يشير الجدول رقم (3) الى أن (14) من افراد الدراسة يمثلون ما نسبته 20% من إجمالي أفرادا الدراسة خبرتهم ما بين 5-9 سنوات ، بينما (21) منهم يمثلون ما نسبته 30% من إجمالي أفراد الدراسة خبرتهم من 10-14 سنة في حين (28) منهم يمثلان ما نسبته 40% من إجمالي أفراد الدراسة خبرتهم من 15 - 19 سنة وهم الفئة الأكثر من أفراد الدراسة، و (7) منهم يمثلون ما نسبته 10% من إجمالي أفراد الدراسة خبرتهم من فوق 20 سنة.

ثانياً : عرض النتائج واختبار الفرضيات:

الفرضية الفرعية الاولى : ليس للفساد المالي اية أبعاد ومسببات.

الجدول (4) * تحليل فقرات الاستبانة حول أبعاد الفساد المالي

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	مقياس الإجابة										المتغيرات
		لا اتفق بشدة		لا اتفق		محايد		اتفق		اتفق بشدة		
		%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	
0.71	3.9	--	--	%23	16	%30	21	%27	19	%20	14	X1

0.40	4.2	14%	10	9%	6	17%	12	40%	28	20%	14	X2
0.84	4.1	--	--	--	--	30%	21	30%	21	40%	28	X3
0.71	3.9	--	--	--	--	30%	21	50%	35	20%	14	X4
0.75	3.8	--	--	--	--	40%	28	40%	28	20%	14	X5
0.68	3.98	9.14%				29.43%			61.43%			Av.

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول (4) النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى قيمة لمجموع إجابات أفراد العينة، ويشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق) كانت (61.43%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان للفساد اسباب وإبعاد سياسية و اقتصادية و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (29.43%) ونسبة غير الموافقين (لا أتفق و لا أتفق بشدة) كانت (9.14%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي أعلى من أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم .

إختبار الفرضية

الجدول (5) * نتائج إختبار الفرضية الفرعية الأولى بموجب إختبار (T. Test)

المتغيرات	حجم العينة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T	الدالة الإحصائية
F 1	70	3.98	0.68	17.13	0.00

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يلاحظ من الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) مما يدعو الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي ان للفساد المالي أبعاد و اسباب اقتصادية وسياسية وضعف الجهاز القضائي وغياب القانون .

الفرضية الفرعية الثانية: لا يمكن ان يكون للفساد المالي مواطن في المصارف .

الجدول (6) * تحليل فقرات الاستبانة حول مواطن الفساد المالي في المصارف

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	مقياس الإجابة										المقبرات
		لا اتفق بشدة		لا اتفق		محايد		اتفق		اتفق بشدة		
		%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	
0.46	3.7	--	--	%23	16	%30	21	%17	12	%30	21	X6
0.49	3.6	--	--	%26	18	%33	23	%31	22	%10	7	X7
0.49	3.4	--	--	%17	12	%43	30	%23	16	%17	12	X8
0.30	4.1	--	--	%11	8	%20	14	%40	28	%29	20	X9
0.77	3.2	--	--	%17	12	%21	15	%32	22	%30	21	X10
0.64	3.7	--	--	--	--	%40	28	%50	35	%10	7	X11
0.90	4.0	--	--	%10	7	%10	7	%50	35	%30	21	X12
0.58	3.67	%12.76				%28.87		%58.37				Av.

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول اعلاه النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى قيمة لمجموع إجابات أفراد، حيث يشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق) كانت (58.37%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان هناك مواطن للفساد المالي في المصارف و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (28.87%) ونسبة غير

الموافقين (لا أتفق و لا أتفق بشدة) كانت (12.76%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي أعلى من أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم.

اختبار الفرضية

الجدول (7) * نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية بموجب اختبار (T. Test)

المتغيرات	حجم العينة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T	الدالة الإحصائية
F 2	70	3.67	0.58	2.80	0.007

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يشير الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.007) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) والمرتبطة بمستوى اختبار (T) مما يدعوا الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي ان هناك مواطن للفساد المالي في المصارف.

الفرضية الفرعية الثالثة: ليست هناك آثار للفساد المالي على الانشطة المصرفية

جدول (8)*

تحليل فقرات الاستبانة حول آثار الفساد المالي على الانشطة المصرفية

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول (8) النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى

المتغيرات	مقياس الإجابة										الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
	اتفق بشدة		لا اتفق		محايد		اتفق		اتفق بشدة			
	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%		
X13	21	30%	35	50%	14	20%	--	--	4.1	0.71		
X14	21	30%	21	30%	28	40%	--	--	4.0	0.46		
X15	--	--	56	80%	14	20%	--	--	3.8	0.40		
X16	14	20%	35	50%	21	30%	--	--	3.9	0.71		
X17	22	31%	28	40%	20	29%	--	--	3.4	0.49		
X18	22	31%	7	10%	20	29%	13	19%	8	11%	1.3	0.91
X19	--	--	7	10%	--	--	28	40%	35	50%	1.7	0.55
X20	--	--	--	--	7	10%	42	60%	21	30%	1.8	0.60
Av.	51.61%		22.14%		26.25%				3	0.60		

قيمة لمجموع إجابات أفراد العينة ، ويشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق) كانت (51.61%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان الفساد المالي له تأثير على النشاط المصرفي و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (22.14%) ونسبة غير الموافقين (لا أتفق ولا أتفق بشدة) كانت (26.25%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي يساوي مع أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم .

الجدول (9) * نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة بموجب اختبار (T. Test)

اختبار الفرضية

المتغيرات	حجم العينة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T	الدالة الإحصائية
F 3	70	3	0.60	- 23.14	0.00

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يشير الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) والمرتبطة بمستوى اختبار (T) مما يدعو الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي هناك آثار للفساد المالي على الانشطة المصرفية.

الفرضية الفرعية الرابعة: لا توجد أدوات يمكن من خلالها ردع الفساد المالي والحد منه .

الجدول (10) * تحليل فقرات الاستبانة حول أدوات ردع الفساد المالي

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	مقياس الإجابة										المقياس
		لا اتفق بشدة		لا اتفق		محايد		اتفق		اتفق بشدة		
		%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	
0.60	3.8	--	--	--	--	%30	21	%60	42	%10	7	X21
0.60	4.2	--	--	--	--	%10	7	%60	42	%30	21	X22
0.75	3.8	--	--	--	--	%40	28	%40	28	%20	14	X23
0.40	4.2	--	--	%26	18	%24	17	%30	21	%20	14	X24
0.49	3.6	--	--	%14	10	%24	17	%43	30	%19	13	X25
0.49	3.6	--	--	%19	13	%43	30	%24	17	%14	10	X26
0.79	3.7	--	--	%14	10	%30	21	%16	11	%40	28	X27
0.79	3.7	--	--	%20	14	%26	18	%14	10	%40	28	X28
0.49	3.4	%13	9	%8	6	%23	16	%30	21	%26	18	X29
0.79	3.7	--	--	%21	15	%40	28	%29	20	%10	7	X30
0.70	3.9	--	--	--	--	%30	21	%50	35	%20	14	X31
0.64	3.7	--	--	%7	5	%40	28	%43	30	%10	7	X32
0.92	3.6	--	--	%20	14	%10	7	%60	42	%10	7	X33
0.79	3.7	--	--	%14	10	%27	19	%19	13	%40	28	X34
0.84	3.8	%4	3	%6	4	%10	7	%60	42	%20	14	X35
0.67	3.76	%12.48				%27.14		%60.38				Av.

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يظهر في الجدول اعلاه النسب المئوية للإجابات عن الأسئلة وكذلك الوسط الحسابي والانحراف المعياري من خلال عرض أقل قيمة وأعلى قيمة لمجموع إجابات أفراد العينة ، حيث يشير الجدول إلى إن نسبة المئوية للموافقين (أتفق بشدة وأتفق) كانت(60.38%) وهذا ما يدل على أن هناك شبه إجماع على ان من خلال مجموعة من الادوات يمكن ردع الفساد المالي و نسبة غير المتأكدين (المحايدين) كانت (27.14%) ونسبة غير الموافقين (لا أتفق و لا أتفق بشدة) كانت (12.48%) والذي يؤيد ذلك ان الوسط الحسابي أعلى من أداة القياس (3) وان الانحراف المعياري تمتلك أقل قيمة مقارنة مع باقي القيم .

اختبار الفرضية

الجدول (11) * نتائج اختبار الفرضية الفرعية الرابعة بموجب اختبار (T. Test)

المتغيرات	حجم العينة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T	الدلالة الإحصائية
F 4	70	3.76	0.67	8.66	0.00

*الجدول من إعداد الباحثون بالإعتماد على نتائج إستمارة الاستبانة .

يشير الجدول أعلاه إن الدلالة الإحصائية هي (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) مما يدعو الى رفض الفرضية الصفرية ومن ثم قبول الفرضية البديلة لها وهي توجد هناك أدوات يمكن من خلالها ردع الفساد المالي والحد منه.



وبما أن جميع الفرضيات الفرعية (الأولى والثانية والثالثة والرابعة) تم إختبارها وقبول الفرضية البديلة لها عليه يمكن القول الى انه تم نفي الفرضية الرئيسية الاولى و قبول الفرضية البديلة لها وهي انه يمكن من خلال تبني ادوات فعالة واساليب رشيدة في ممارسة الأنشطة الوظيفية واعتماد القوانين والضوابط والمعايير السليمة في المصارف القضاء على ظاهرة الفساد المالي وردع مرتكبيه.

الاستنتاجات والتوصيات

اولا: الاستنتاجات

من خلال الاستقراءات النظرية والتحليلات العملية توصل الباحثون الى الاستنتاجات الآتية:

1. الفساد بشكل عام هو سلوك قائم على استغلال المنصب العام والانحراف عن الواجبات والمهام المرتبطة به وذلك لتحقيق مصلحة خاصة مادية أو غير مادية من خلال القيام بإجراءات أو معاملات مخالفة للقوانين المعمول بها أو لا تتوافق مع مقتضيات تحقيق الصالح العام .
2. ان الفساد المالي هو مجموعة من الانحرافات المالية المخالفة للقواعد والأحكام المالية التي تساهم في سير العمل الإداري والمالي.
3. ان الفساد المالي يأخذ اشكال متعددة في المصارف مثل الرشوة ، التهرب الضريبي ، التلاعب والاختلاس ، قبول الهدايا والإكراميات ، التسبب الوظيفي والتربح من أعمال الوظيفة ، الوساطة والابتزاز، الاعتداء على المال العام ، الافتقار وغياب النزاهة والشفافية في التصرفات المالية ، تهريب الأموال وغسيلها ، العمولات والإتاوات الناتجة عن العقود والصفقات، وغيرها
4. ان هناك عدة طرق واساليب يمكن ان تساهم في مكافحة الفساد المالي ومنها نظام الرقابة الداخلية والبعد الاخلاقي وكذلك استخدام المحاسبة القضائية وتطبيق قواعد الحوكمة.
5. ان نسبة (61.43%) من المجيبين على استمارة الاستبيان يتفقون على ان للفساد اسباب وابعاد سياسية واقتصادية وغيرها و نسبة (51.61%) يتفقون على انه هناك آثار للفساد المالي على الأنشطة المصرفية، نسبة (60.38%) يتفقون على انه هناك مجموعة من الادوات يمكن ردع الفساد المالي من خلاله.

ثانيا: التوصيات

في ضوء ما تقدم يوصي الباحثون بالآتي:

1. على الوحدات الاقتصادية كافة والمصارف خاصة العمل على تفعيل دور الرقابة الداخلية لمنع او كشف حالات الفساد المالي .
2. استخدام المحاسبة القضائية في ردع حالات الفساد المالي لتكون عبرة لمن يرغب بحالات الفساد المالي. لاسيما في المصارف اذ هناك حالات غسيل اموال وتهريب عملة وغيرها من الاعمال الخطيرة.
3. على الوحدات الاقتصادية وضع الشخص المناسب في المكان المناسب ، فعليها ان تختار الاشخاص الكفاء والنزيهين للعمل في الاماكن الحساسة التي يمكن ان تستغل من قبل الاشخاص غير النزيهين.
4. على الشركات عامة والمصارف خاصة تطبيق قواعد الحوكمة لما لها من دور فعال في محاربة الفساد المالي بكل اشكاله.
5. محاربة الفساد بكل اشكاله وانواعه وباي طريقة او اكثر ممكن تطبيقها من اجل ذلك.

المصادر:

اولا: المصادر العربية

1. القرآن الكريم
2. احمد، محمد محرز، (2003)، القانون التجاري الجزء الأول، الطبعة الاولى، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
3. الجبوري، نصيف جاسم، الخالدي، صلاح هادي محمد، (2013)، " دور المحاسبة القضائية في اكتشاف العمليات الاحتيال المالي"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، المجلد 19، العدد 70.
4. البطاط، منتظر فاضل وجوده، ندوة هلال ، (2009) ، " الفساد في الاقتصاد العراقي"، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد السادس، العدد 24 ، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة.
5. التميمي، عباس حميد يحيى ، (2008)، "اثر نظرية الوكالة في التطبيقات المحاسبية والحوكمة للشركات المملوكة للدولة - دراسة ميدانية في عينة من الشركات العراقية" أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد بجامعة بغداد .



6. الشرع، مجید، (2010)، الرقابة الداخلية ودلالاتها في الحد من الفساد المالي "دراسة تطبيقية في جهات رقابية" مجلة المنصور / عدد 14، اصدار خاص، الجزء الاول. بغداد.
7. الشعباني، صالح ابراهيم يونس و علي، مقبل علي احمد، (2012)، البعد الأخلاقي في مكافحة الفساد الإداري والمالي ودوره في تعزيز الميزة التنافسية للشركات، الملتقى الدولي السابع، جامعة سكيكدة- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، للفترة 19-20 مايس، الجزائر.
8. الفيروز أبادي، مجد الدين محمد (1987)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
9. العديلي، ناصر محمد (1981) الرضا الوظيفي، معهد الادارة العامة، الرياض.
10. جبريل، عبد القادر جبريل (2010)، الفساد الإداري عائق الادارة والتنمية والديمقراطية، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي.
11. دليل الممارسات الأخلاقية للإداريين (2010)، جامعة الزقازيق، كلية الزراعة، مصر.
12. حسين، خالد عبدالصبور محمد، (2012)، " استخدام مبادئ الحوكمة في بناء إطار علمي للمحاسبة القضائية مع دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير، جامعة قناة السويس، كلية التجارة.
13. كلاب، سعيد يوسف وآخرون (2006) دورة التقنيات الحديثة في مجال الكشف عن الغش والفساد، ورقة مقدمة الى اللقاء العلمي للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية، مصر.
14. فوزي، سميحة، (2003)، " تقييم حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية"، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، القاهرة، مصر العربية، ورقة عمل (82).
15. محمد، فلاح حسن، (2014)، الفساد المالي والإداري وأثره على الأنظمة المصرفية (عوائد الدول النفطية أنموذجاً)، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد الثامن، بغداد، العراق.
16. محمود، بكر إبراهيم وآخرون (2010) تعدد عمل الأجهزة الرقابية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري، المؤتمر الوطني الأول والعلمي العاشر، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، بغداد.
17. نجار، احمد منير، " البعد المعرفي في حوكمة الشركات" <http://Kda.com.kw/masareef/ar/category/detail=2007>
18. عبد الرزاق، عماد صلاح (2003) الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سورية.
19. عبد الرحمن، عبدالله سعيد عبدالرؤف، (لاتا)، دور الافصاح والشفافية في تقوية أنظمة الرقابة الداخلية وأثرها على مستقبل التنمية بالدول النامية، المنوفية، مصر.
20. عبد الفضيل، محمود (2004) مفهوم الفساد ومعايير، مجلة المستقبل العربي، السنة 27، العدد 309، بيروت، لبنان.
21. يوسف، محمد طارق، (2003)، " حوكمة الشركات"، مجلة المحاسب، جمعية المحاسبين والمراجعين المصرفية، العدد 20.

ثانيا: المصادر الأجنبية

1. Clyde T. S. Manuel، Floyd & Murphy، (2012)، Using Benford Analysis to Detect Fraud، Internal Auditing، 27(3).
2. Mock، T. Z. & Turner، J. L.، (2005)، Auditor Identification of Fraud Risk Factors and Their Impact on Audit Programs، Blackwell Publishing Ltd، International Journal of Auditing، 9(1).
3. Owjori، A.A. & Asaolu، T. O.، (2009)، The Role of Forensic Accounting in Solving the Vexed Problem of Corporate World، European Journal of Scientific Research، 29(2).
4. <http://www.aicpa.org/prubs/yofa/mancino.htm>.
5. Wolfensohn، President of the World Bank، as quoted by on article in financial Times، June 21، 1999. www.theiia.org
6. Williamson، q.E. the Mechanism of Governance. Oxford University Press . 1999. www.theiia.org
7. (www.sharei.net).
8. (<https://alwafd.org>).
9. (The Institute of Internal Auditors، (2012)، sawyer's Guide for Internal Auditors.
10. (<https://ar.wikipedia.org/>)
11. (<https://www.globalwitness.org/en/campaigns/corruption>).
12. (www.alroya.info، 2010).



پوخته

ئهم لیکۆلینه وه به ههولیکه بۆتیشک خستنه سهر چه مکی گهندهلی دارایی و هۆکاره کانی و جۆره کانی له بانکه کانی وه ئهو رێگا و هۆکارانه ده بێته هۆی که مر بوونه وه و بهر په رچ دانه وهی ئهو که سانهی که ئه نجامی ده ده ن، گهندهلی هه موو ئهو قسه و کردارانه ده گرتنه وه که ناگونجیت له گهل ره وشت و ره فتاری ئاسایی، وه ده ست نیشان کردنی ئهم دیارده به ده ستی پێ کرد لا لایه ن پاشا (حمورابی) له شه ریعه ته که ی، وه دوا ی ئه وهی ئهم دیارده به قه تیس بوو له سه ر ئاستی ئیوخۆیی ئیستا ئه نجام ده درێت له سه ر ئاستی جیهانی وه چه نده لایه نیک ده رکه و تن که سوود له ره فتاری لاده ره کان وه رده گرن له گهل جۆراوجۆری رێگا پێچاو پێچه کانی وه ههر هه لسه وکه وێنکی نادورست به گهندهلی داده نرێت، وه له لایه نی دارایی گهندهلی بریتی به له به هه ده درانی سه رمایه ی گشتی یاخود به ده رفه ت زانی نی یاسای دارایی یاخود رێنمایی دارایی یاخود فه رامۆش کردنی، وه زۆر جار گهندهلی دارایی په یوه سه ته به ساخته یاخود فێل کردنی، وه هه ردووکیان به یه که وه به ژداری ده که ن له به ده ست هێنای سوودی که سه ته ی په یوه سه ت به باش زانی نی به ژوه ندی که سه ته ی له سه ر به ژوه وه ندی گشتی، وه حالاتی شوشته وه ی پارو و برنده ده ره وه ی لێدانیکێ ترسنا که له گهندهلی دارایی و نه خاسه له ژێر ژینگه ی بانکی هاوکاری کار که که شیکێ گونجاو ده سه ته به ر ده کات بۆ ئه نجام دانی ئهو گهندهلی یه، وه به م شێوه یه ده بێت پشت به سه رتیت به ئامراز و شێوازی به توانا بۆ دۆزینه وه ی شوێنی هه لئو یاری کردنی دارایی وه وه ستان دن و به ره په رچ دانه وه ی ئه وانه ی که مامه له ی پتوه ده که یه ن. وه ژمیریاری دادگایی سیسته می چاودێری ئیوخۆیی و یاسا یاخود رێنمایی هه وکه مه له گرنگرین ئهم ئامرازانه ن. ، وه لیکۆلینه وه که بونیات نراوه له سه ر گریمانه ی ئه وه ی که و "پشت به سه ن به ئامرازی کاریگه ر و شێوازی ئاقلانه له ئه نجام دانی چالاک ی پشه یی و پشت به سه ن به یاسا و رێنمایی و پتوه ری ته ندورست له بانکه کان ده بێته هۆی نه هیشتنی دیارده ی گهندهلی دارایی و به ره په رچ دانه وه ی ئه نجام ده رانی، وه پشت به سه رواه به رێگای خوێندنه وه یی له دارشته وه ی توێژنه وه که وه دواتر وه رگرتنی شیکه ره وه یی و کو تایی دیت به گرنگترین ده رته نجام و پێشنیازه کان.

Tools to reduce and deter financial corruption in banks; A prospective study in a sample of Iraqi banks

Abstract

This study is an attempt to shed light on the concept of financial corruption and its causes, and its types in banks, and what are the ways and means to reduce it and deter those who deal with it. Corruption is any saying or action that contradicts morality and normal behavior, where signs began to diagnose this phenomenon with the king (Hammurabi) in his law, and after the phenomenon was limited to the internal reality, but has been practiced on a global scale and there are those who benefit from increased behavior deviant and plural Her twisted ways. Corruption is a drain on public capital or the exploitation or neglect of financial law or regulations. Financial corruption is often associated with fraud, where they share common personal interests in favor of the public interest. Money laundering and smuggling are a serious blow to financial corruption, especially in a cooperative banking environment that provides a suitable environment for practicing such corruption. Therefore, it is necessary to adopt effective tools and efficient methods in order to detect and reduce the imbalances and financial manipulation and deter those who deal with it. forensic accounting, internal control, and governance laws or regulations are among the most important. The study was based on the hypothesis that say " the adoption of effective tools and rational methods in the practice of functional activities and the adoption of laws, On the phenomenon of financial corruption and deter the perpetrators". Then Use the descriptive approach in the formulation of research and analytical approach The questionnaire was used for the purpose of collecting information and 80 forms were distributed. The number of returned and valid forms reached (70) form. The research reached a number of conclusions, the most important of which are that there are several methods and methods that can contribute to combating financial corruption, Internal and moral dimensions, as well as the use of judicial accounting and the application of the rules of governance. Accordingly, the researchers recommended companies in general and banks in particular to apply the rules of governance because they have an effective role in combating financial corruption in all its forms.

الملحق (1)

إستمارة الإستبانة

أخي الكريم / إختي الكريمة

تحية طيبة علمية

الإستمارة التي بين يديكم هي جزء من البحث الموسومة (أدوات الحد من الفساد المالي و ردعه في المصارف- دراسة استطلاعية في عينه من المصارف العراقية) ونظراً لما تتمتعون به خبرة ومعرفة علمية واسعة في هذا المجال، يرجى التفضل بالاجابة على اسئلة الاستبانة بالدقة والموضوعية المعهودة فيكم وذلك لضمان دقة وسلامة النتائج العلمية للبحث... مع خالص تقديرونا واحترامنا

ملاحظة:-

يرجى وضع علامة (✓) في المربع الذي يمثل اجابتك واذا كانت لديكم اية تعليقات او آراء فيمكن اضافتها في الحقل الاخير من الاستبانة.

الباحثون

أ.م. د صالح ابراهيم الشعباني

م. دشتي خالد حمد أمين

أ.م. جرجيس مصطفى خضر



أولاً : المفهوم الاساسي التي تناولتها الاستبانة

الفساد المالي: يقصد بالفساد المالي ذلك السلوك غير القانوني المتمثل في هدر اموال العام وأعمال السمسرة في المشاريع وتجارة السلاح ويقصد به أيضا الانحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين و القواعد ومختلف الأحكام المعتمدة في أي مؤسسة أو تنظيم كالتهرب الضريبي.

ثانياً : البيانات الشخصية

الوظيفة الحالية: محاسب () أكاديمي () مدير في المصرف () مراقب الحسابات ()

المؤهل الاكاديمي: دكتوراه () ماجستير () دبلوم عالي () بكالوريوس ()

سنوات الخبرة: من 5-9 () من 10-14 () من 15-19 () من 20 فأكثر ()

ثالثاً : محاور الاستبيان

المحور الاول : أبعاد الفساد المالي					
ت	العبارات	أنتف تماماً	اتفق	محايد	لا اتفق
1.	يعد الفساد المالي خروج عن النظام والقانون أو استغلال غيابهما.				
2.	يتمثل الفساد المالي بالرشوة والفسح والاحتيايل و تهريب الاموال وغسيلها و تشكيل الشركات الوهمية.				
3.	يؤدي الفساد المالي الى تبذير الموارد والاقلال من مصادقية الحكومة.				
4.	يقف وراء الفساد المالي اسباب اقتصادية وسياسية و اخلاقية وحضارية و ادارية.				
5.	يعد من أهم اسباب الفساد هو ضعف الجهاز القضائي وغياب القانون و عدم مسائلة الآخرين.				
المحور الثاني : مواطن الفساد المالي في المصارف					
6.	تمثل المصارف بيئة حضيئة للفساد المالي وخاصة في اوجه تهريب الاموال وغسلها.				
7.	سهولة المعاملات عبر الانترنت والتحويلات الائتمانية وعمليات المضاربة تعد من العوامل المساعدة للفساد المالي في المصارف.				
8.	التوسع في القراض وبمعدلات تتجاوز راس المال للمصارف المقرضة .				
9.	اهمال الرقابة على المشتقات المالية والتسديد والتجارة الالكترونية ساهم في حصول الفساد المالي في المصارف.				
10.	انعدام الشفافية في أنشطة الائتمان المصرفي ادى الى زيادة المخاطر المصرفية .				
11.	عدم حيادية و نزاهة شركات التدقيق التي ايدت صحة الحسابات المالية لبعض المصارف والتزامها بالقواعد والمعايير المعتمدة دولياً.				
12.	كثرة الباعة والمستشارين الماليين و الوسطاء.				
المحور الثالث : آثار الفساد المالي على الأنشطة المصرفية					
13.	يختلف الفساد المالي في المصارف من دولة لاخرى.				
14.	يختلف الفساد المالي في المصارف حسب الأنشطة المصرفية و التعاملات المختلفة.				
15.	ياخذ الفساد المالي في المصارف اشكال مختلفة كالرشوة والتهرب الضريبي والاحتيايل والاختلاس و الوساطة والابتزاز وتهريب الاموال وغسيلها.				
16.	يؤدي الفساد المالي في بعض المصارف الى افلاسها.				
17.	ادى الفساد المالي في المصارف الى التراجع في مستويات النمو الاقتصادي.				
18.	أدى الفساد المالي الى تدهور أسعار العملات الرئيسية العالمية.				
19.	أدى الفساد المالي الى تسجيل خسائر كبيرة لدى البورصات العالمية.				
20.	أدى الفساد المالي الى تراجع المبيعات في كثير من بلدان العالم وارتفاع نسبة البطالة.				
21.	ان الفساد المالي في المصارف ساهم في تراجع العوائد المالية لدى البلدان النفطية .				
المحور الرابع : أدوات ردع الفساد المالي والحد منه					
22.	تعد المحاسبة القضائية اداة فاعلة في عملية ردع حالات الفشل والاختلاس والتلاعب وتهريب الاموال وغسيلها والتجاوز على المال العام.				
23.	تساهم المحاسبة القضائية في كشف حالات التهرب من الالتزامات المالية أو الممارسات الخاطئة .				
24.	تساهم المحاسبة القضائية في جمع الادلة المالية و تعد أداة قوية لدعم الاجراءات القانونية الرادعة لحالات الفساد.				
25.	تعمل المحاسبة القضائية على تحديد المجالات او الأنشطة غير القانونية التي تساعد على ارتكاب حالات الفساد المالي.				
26.	تمثل الحوكمة اداة قوية في تحقيق العدالة والشفافية ومحاسبة المسؤولية والحماية لذوي المصالح.				
27.	تعمل الحوكمة على تقليل المخاطر المالية والاستثمارية.				
28.	تسعى الحوكمة الى مساعدة في تجنب حالات الفشل والتعثر المالي وجلب الاستثمارات.				
29.	تعمل الحوكمة على محاربة الفساد المالي وضمان تحقيق النزاهة والحيادية وتقادي حصول الاخطاء سواء المقصودة ام غير المقصودة.				



30.	تشكل الاخلاق اهم عناصر الشخصية القيادية والادارية كونها صمام الامان ضد السقوط والانحطاط في ممارسة الفساد المالي.				
31.	الاخلاق تجعل الموظف ينجز اعماله بكل نزاهة وصدق واخلاص ويحترم القوانين و الانظمة النافذة.				
32.	الاخلاق تجعل الموظف يؤدي عمله بشفافية وثقة وعدالة.				
33.	تعد الرقابة الداخلية وسيلة لضمان تحقيق اهداف المصارف في الامتثال للانظمة والقوانين.				
34.	تلعب الرقابة الداخلية دورا هاما في كشف ومنع الاحتيال والتلاعب مما يؤدي الى حماية موارد المصرف.				
35.	تعد الرقابة الداخلية وسيلة لتنظيم سير العمل وحسن الاداء لمنع الاحتيال والتلاعب والاختلاس .				
36.	تطبيق نظام الرقابة الداخلية يساهم في الكشف عن مواطن الضعف او الخلل والتي قد تكون مسرحاً لحالات الاحتيال والفساد المالي .				

اذا كانت لديكم اية ملاحظات او آراء يرجى تدوينها ادناه:-

الملحق (2)

اسماء الخبراء والمحكمين لصدق الاستبانة وصلاحياتها

ت	الاسم	الاختصاص	مكان العمل
1.	أ. م. د. رزكار صابر عبدالله	محاسبة	قسم المحاسبة/ كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
2.	أ. م. أحمد محمد خليل	محاسبة	قسم المحاسبة/ كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
3.	أ. م. وريا برهان احمد	محاسبة	قسم المحاسبة/ كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
4.	أ.م.د سامان حسين	احصاء	قسم الاحصاء / كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
5.	أ. م. زيتو عولا ابوبكر	محاسبة	قسم المحاسبة / كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
6.	م. د. عدنان نادر حمد	محاسبة	قسم المحاسبة / كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
7.	م. د. دلير موسى احمد	محاسبة	قسم المحاسبة/ كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
8.	م. د. نسيم يوسف حنا ابراهيم	محاسبة	قسم المحاسبة/ كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة صلاح الدين
9.	م. رفز محمد صالح	احصاء	قسم المحاسبة /معهد التقني الاداري/جامعة اربيل التقنية